

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3784 - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن نافع Y

عن ابن عمر أن رجلا سأل النبي A : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال رسول الله A : (لا يلبس القميص ولا العمام ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الورس والزعفران) K إسناده صحيح على شرط الشيخين